

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
قصر بومبي 15 ن 30
من كل شهر

العدد 917

السنة 39

31 دجنبر 1997

المحتوى

1 - قوانين وأوامر قانونية
2 - مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة		
1997/12/1	مرسوم رقم 97 - 166 يقضي بتعيين الوزير الأول.	521
1997/12/1	مرسوم رقم 97 - 167 يقضي بتعيين الوزير الأمين العام.	521
1997 /12/ 1	مرسوم رقم 97 - 168 يقضي بتعيين وزير مستشار.	521
1997 /12/ 1	مرسوم رقم 97 - 169 يقضي بتعيين وزيراً مستشار.	521
1997 /12/ 1	مرسوم رقم 97 - 170 يقضي بتعيين محافظ البنك المركزي الموريتاني.	521
1997 /12/ 1	مرسوم رقم 97 - 171 يقضي بتعيين مفوض للأمن الغذائي	521
1997 /12/ 1	مرسوم رقم 97 - 172 يقضي بتعيين أعضاء الحكومة	521

الوزارة الأولى

نصوص مختلفة	1997/12/17	مرسوم رقم 97 - 104 يقضي بتعيين مدير بالأمانة العامة للحكومة	521
1997/12/18	مرسوم رقم 174 - 97 صادر بتاريخ متعلق بتناوب الوزراء	521	1997

وزارة العدل

نصوص مختلفة	1997/12/9	مقرر رقم 470، يقضي بالتقدم التلقائي في الدرجة لبعض القضاة المتدربين	522
-------------	-----------	---	-----

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

مرسوم بتعيين المادة الأ وزيرا، المادة 2	نصوص مختلفة	مقرر رقم 624. يقضي بمنع ومصادرة العدد رقم 36 _ 37 من جريدة الدعوة من بلاد شنقيط	523
		مقرر رقم 625. . يقضي بمنع ومصادرة العدد رقم 205 من جريدة الكلام	523
		قرار رقم 681 يقضي بمنح شهادة لضابط من الحرس الوطني	523
		قرار رقم 773 يقضي بمنح الافادة التقنية رقم 2 لخمس حرسيين وطنيين	524

وزارة المالية

نصوص تنظيمية	1997/11/6	قرار رقم 680، يتعلق بدفع متأخرات من مساهمة لجمهورية الإسلامية الموريتانية الى منظمة الأمم المتحدة	524
--------------	-----------	---	-----

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

نصوص تنظيمية	1997/12/5	مقرر رقم 623، متضمن تحديد الرسوم المطبقة على الرخص الحرة للصيد السطحي	524
--------------	-----------	---	-----

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة	1997/11/24	مقرر رقم 760 ، يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لوكيل مساعد	524
	1997/12/9	مقرر رقم 771 . يقضي بتسوية الوضعية لبعض الأساتذة الحاصلين على الليسانس.	524

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص مختلفة	1997/12/9	مقرر رقم 472 . يقضي بتعيين موظف متدرب.	525	المادة الأ	يقضي بـ	مرسوم
	1997/12/14	مقرر رقم 473 . يتضمن تسوية الوضعية الإدارية لموظف	525	البنك الم		

كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية

نصوص مختلفة	1997/12/3	مقرر رقم 467، يقضي بتعديل بعض المواد من المقرر رقم 130 الصادر بتاريخ 94/03/3 القاضي بتعيين رؤساء مصالح جهوية لمنسقيات الحالة المدنية	525
-------------	-----------	--	-----

المجلس الدستوري

محضر رقم 97/12		يتعلق بالتعداد العام لأصوات الناخبين في الانتخابات الرئاسية	
إعلان رقم 97/02/ رئاسيات/ مؤرخ في 17 شعبان 1418 هـ الموافق 17 دجبر 1997		يتعلق بنتائج انتخاب رئيس الجمهورية	526

3 - إشارات

4 - إعلانات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 166 - 97 صادر بتاريخ 18 دجنبر 1997 يقضي بتعيين الوزير الأول.

المادة الأولى . - يعين السيد محمد الأمين ولد اكيك. وزيراً أولاً

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 167 - 97 صادر بتاريخ 18/12/1997 يقضي بتعيين الوزير الأمين العام.

المادة الأولى . - يعين السيد الشيخ العافية ولد محمد خونا. وزيراً، أميناً عاماً، لرئاسة الجمهورية

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 168 - 97 صادر بتاريخ 18 دجنبر 1997 يقضي بتعيين وزير مستشار.

المادة الأولى . - يعين السيد أحمد ولد سيدي بابا، وزيراً مستشاراً برئاسة الجمهورية

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 169 - 97 صادر بتاريخ 18 دجنبر 1997 يقضي بتعيين وزيراً مستشار.

المادة الأولى . - يعين السيد حمدي ولد مكناس، وزيراً مستشاراً برئاسة الجمهورية

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 170 - 97 صادر بتاريخ 18 دجنبر 1997 يقضي بتعيين محافظ البنك المركزي الموريتاني.

المادة الأولى . - يعين السيد محفوظ ولد محمد عالي، محافظاً للبنك المركزي الموريتاني

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 171 - 97 صادر بتاريخ 18 دجنبر 1997 يقضي بتعيين مفوض للأمن الغذائي

المادة الأولى . - يعين السيد أحمد ولد الزين، مفوضاً للأمن الغذائي.

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 172 - 97 صادر بتاريخ 18 دجنبر 1997 يقضي بتعيين أعضاء الحكومة

المادة الأولى . - يعين السادة التالية أسماؤهم: - وزيراً للشؤون الخارجية والتعاون، محمد الحسن ولد

لبات

- وزيراً للدفاع الوطني، كابيه ولد أعليوه

- وزيراً للعدل، محمد الأمين ولد

- وزيراً للداخلية والبريد والمواصلات. العقيد أحمد ولد منيه

- وزيراً للمالية، كمرا علي كلايو

- وزيراً للتخطيط، محمد ولد ميشل

- وزيراً للصيد والاقتصاد البحري. عبد السلام ولد محمد صالح

- وزيراً للتجارة والصناعة التقليدية والسياحة، الأستاذ اسفير ولد امبارك

- وزيراً للمعادن والصناعة. انكيدة لامين كايو

- وزيراً للتنمية الريفية والبيئة، لرابط سيدي محمود ولد الشيخ أحمد

- وزيراً للتجهيز والنقل. محمد سالم ولد مرزوك

- وزيراً للمياه والطاقة. الأستاذ سيدي محمد ولد محمد فال

- وزيراً للتهذيب الوطني. أحمد ولد المصطفى ولد السنهوري

- وزيراً للوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة، باب ولد سيدي

- وزيرة للصحة والشؤون الاجتماعية. السيدة دي با

- وزيراً للثقافة والتوجيه الإسلامي. خطري ولد جدو

- وزيراً للاتصال والعلاقات مع البرلمان. الرشيد ولد صالح

- كاتبة الدولة للحالة المدنية. خادجة بنت بوب

- كاتبة للدولة مكلفا بشؤون اتحاد المغرب العربي. شياخ ولد اعلي

- كاتبة للدولة مكلفا بمحو الأمية وبالتعليم الأصلي. محمد الأمين ولد محمد فال

- كاتبة للدولة مكلفة بشؤون المرأة. السيدة. عيشة بنت امحيم

- أميناً عاماً للحكومة، الدكتور باسلي

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

الوزارة الأولى

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 97 - 104، صادر بتاريخ 17 دجنبر 1997، يقضي بتعيين مدير بالأمانة العامة للحكومة

المادة الأولى . - يعين بالأمانة العامة للحكومة. الادارة العامة للتشريع والترجمة والنشر : مديراً للنشر، السيد

المصطفى ولد الشيخ مهندساً رئيساً. الرقم الاستدلالي : 49172 ي رئيس مصلحة تركيب الجريدة الرسمية سابقاً

وذلك اعتباراً من يوم 1997/11/08.

المادة 2 . - يكلف الأمين العام للحكومة بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 174 - 97 صادر بتاريخ 18 دجنبر 1997 متعلق بتناوب الوزراء

المادة الأولى . - يتم تناوب الوزراء في حالة غيابهم على النحو التالي :

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون :

- أحمد ولد المصطفى ولد السنهوري. وزير التهذيب الوطني

- الرشيد ولد صالح وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

المادة الأولى
في الجدول

أحمد
أحمد
سليمان
محمد
محمد
سيد محمد
السالك
الفضيل
الناجي
القاسم
الهادي
مرباط
الهدى
محمد
محمد

المادة 2: يا

نصوص

مقرر رقم
بمنع ومضا
بلاد شنقيط
المادة الأولى
الصادر بتاريخ
شنقيط وذا
023 - 91

المادة 2: ية
المنوع

المادة 3: يك
المدير العام
المقرر الذي
مقرر رقم 1
بمنع ومضا

المادة الأولى:
الصادر بتاريخ
طبقا لترتيب
بتاريخ 25
المادة 2: ية

المنوع

المادة 3: يك
المدير العام
المقرر الذي

وزارة التجهيز والنقل:

عبد السلام ولد محمّد صالح، وزير الصيد والاقتصاد
البحري
أحمد ولد المصطفى ولد السنهوري، وزير التهذيب
الوطني
لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ أحمد، وزير التنمية
الريفية والبيئة

وزارة المياه والطاقة:

انكيدي لامين كايو، وزير المعادن والصناعة
عبد السلام ولد محمد صالح، وزير الصيد والاقتصاد
البحري
السيدة دي جا، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
وزارة التهذيب الوطني:
لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ أحمد، وزير التنمية
الريفية والبيئة
باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العمومية والشغل
والشباب والرياضة

خطري ولد جدو، وزير الثقافة والتوجيه الإسلامي
وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة:
أحمد ولد المصطفى ولد السنهوري، وزير التهذيب
الوطني

أحمد ولد منيه، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية:
الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب
والرياضة

الأستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزير المياه والطاقة
وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي:
الأستاذ محمد الأمين ولد أحمد، وزير العدل
الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
أحمد ولد المصطفى ولد السنهوري، وزير التهذيب الوطني
وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان:

الأستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزير المياه والطاقة
الأستاذ أسغير ولد مبارك، وزير التجارة والصناعة
التقليدية والسياحة
محمّد ولد ميشل، وزير التخطيط.

المادة 2. ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وينفي
ويحل محل المرسوم رقم 165 _ 97 الصادر بتاريخ 25
نوفمبر 1997 المتعلق بتناوب الوزراء.

كمرا عالي غلاجو، وزير المالية.

وزارة الدفاع الوطني:

أحمد ولد منيه، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
محمد الأمين ولد، وزير العدل
لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ أحمد، وزير التنمية
الريفية والبيئة

وزارة العدل:

خطري ولد جدو، وزير الثقافة والتوجيه الإسلامي
أحمد ولد منيه، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
انكيدي لامين كايو، وزير المعادن والصناعة
وزارة الداخلية والبريد والمواصلات
كابه ولد اعليوه، وزير الدفاع الوطني
كمرا عالي غلاجو، وزير المالية
محمد الأمين ولد أحمد وزير العدل
وزارة المالية:

محمّد ولد ميشل وزير التخطيط
الأستاذ أسغير ولد مبارك، وزير التجارة والصناعة
التقليدية والسياحة
محمد سالم ولد مرزوك وزير التجهيز والنقل
وزارة التخطيط:

كمرا عال غلاجو، وزير المالية
عبد السلام ولد محمد صالح، وزير الصيد والاقتصاد
البحري
الأستاذ أسغير ولد مبارك، وزير التجارة والصناعة
التقليدية والسياحة
وزارة الصيد والاقتصاد البحري:

باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب
والرياضة
الأستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزير المياه والطاقة
لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ أحمد، وزير التنمية
الريفية والبيئة

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة:
محمد سالم ولد مركزوك، وزير التجهيز والنقل
انكيدي لامين كايو، وزير المعادن والصناعة
باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب
والرياضة

وزارة المعادن والصناعة:
الأستاذ أسغير ولد مبارك، وزير التجارة والصناعة
التقليدية والسياحة

محمّد ولد ميشل، وزير التخطيط
الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
وزارة التنمية الريفية والبيئة:

السيدة دي با، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
الأستاذ سيدي محمد ولد فال، وزير المياه والطاقة
محمّد ولد ميشل، وزير التخطيط

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مقرر رقم 470، صادر بتاريخ 9 دجنبر 1997، يقضي بالتقدم التلقائي في الدرجة لبعض القضاة المتدربين

المادة الأولى: يتم التحقق خلال سنة 1996 من التقدم التلقائي من حيث الدرجة للقضاة التالية أسمائهم، وذلك طبقا للبيانات الواردة في الجدول أدناه:

الأسماء الكامل	رقم	در	خ.ق.	تاريخ المفعولية	الأقدمية	در	خ.ق.	تاريخ المفعولية	الأقدمية
أحمد الملقب بـ ترايط ولد الشفيح	4328	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
أحمد باب ولد محمد	4328	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
سليمان ولد محمد عمر	4328	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
محمد يحظيه ولد محمد المختار	43289	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
محمد الأمين ولد المختار	43290	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
سيد محمد ولد محمد سالم	4329	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
السالك ولد أحمد سالك	4329	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
الفضيل ولد باب أحمد	43295	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
الناجي ولد محمد المصطفى	43296	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
القاسم ولد محمد فال	43299	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
الداه ولد سيد يحيى	43300	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
ترايط ولد محمد الأمين	43303	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
الشهيد ولد سيد محمد	43304	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
محمد محمود ولد الطيب	43305	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900
محمد الأمين ولد محمد الأمين	43306	4	1	760	94/07/01	لاشي	4	2	900

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

قرار رقم 681 صادر بتاريخ 9 نوفمبر 1997 يقضي بمنح شهادة لضابط من الحرس الوطني

المادة الأولى: تمنح شهادة تحسين خبرة الضباط الأعوان المقررة بالمرسوم رقم 124/85 الصادر بتاريخ 12 يونيو 1985 وذلك اعتبارا من فاتح يونيو 1997 للملازم أول / أحمد سالم ولد لكبيد الرقم الاستدلالي 4977.

المادة 2: تعادل الشهادة المذكورة أعلاه شهادة نقيب بالمدرسة العسكرية لاختلاف الأسلحة بأطار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 773 صادر بتاريخ 14 دجنبر 1997 يقضي بمنح الإفادة التقنية رقم 2 لخمسة حرسيين وطنيين

المادة الأولى: تمنح الإفادة التقنية رقم 2 اعتبارا من 11 دجنبر 1997 للحرسيين الوطنيين الواردة أسمائهم و أرقامهم الاستدلالية في الجدول التالي:

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	الملاحظات
أحمد ولد أهل ولد تكدي	حرسى	4959	ف.ت - 2
أهل ولد أفكيرين	حرسى	4355	ف.ت - 2
أحمد ولد أهل	حرسى	4760	ف.ت - 2
أحمد ولد لفرك	حرسى	4405	ف.ت - 2
يوسف ولد بون	حرسى	4874	ف.ت - 2

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

مقرر رقم 624، صادر بتاريخ 11 دجنبر 1997، يقضي بمنع ومصادرة العدد رقم 36 - 37 من جريدة الدعوة من بلاد شنقيط

المادة الأولى: يمنع تداول وبيع العدد رقم 36 - 37 الصادر بتاريخ 3 دجنبر 1997 من جريدة الدعوة من بلاد شنقيط وذلك طبقا لترتيبات المادة 11 من الأمر القانوني رقم 91 - 023 بتاريخ 25 يوليو 1991

المادة 2: يقام بالمصادرة الإدارية لجميع نسخ وصور العدد المنوع.

المادة 3: يكلف مدير الشؤون السياسية والحريات العامة و المدير العام للأمن الوطني كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 625، صادر بتاريخ 11 دجنبر 1997، يقضي بمنع ومصادرة العدد رقم 205 من "جريدة الكلام"

المادة الأولى: يمنع تداول وبيع العدد رقم 205 الصادر بتاريخ 1 دجنبر 1997 من جريدة "الكلام" وذلك طبقا لترتيبات المادة 11 من الأمر القانوني رقم 91 - 023 بتاريخ 25 يوليو 1991

المادة 2: يقام بالمصادرة الإدارية لجميع نسخ وصور العدد المنوع

المادة 3: يكلف مدير الشؤون السياسية والحريات العامة و المدير العام للأمن الوطني كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

نصوص تنظيمية

قرار رقم 680 صادر بتاريخ 6 نوفمبر 1997، يتعلق بدفع متأخرات من مساهمة لجمهورية الإسلامية الموريتانية إلى منظمة الأمم المتحدة

المادة الأولى: يسمح بدفع ثمانية عشر مليون وسبع مائة وتسع آلاف وأربع مائة واثنين وثمانين أوقية (18.709.482) كمتأخرات من مساهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية إلى منظمة الأمم المتحدة.

المادة 2. تقطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 1997 الباب 40 الفصل 01 المادة 14 البند 55، ويحول هذا المبلغ إلى حساب لدى المنظمة

UNITED NATIONS GENERAL FUND
DEPOSIT ACCOUNT N - 1505291 -
CHE;ICQL BANK UNITED NATIONS
NEZ YORK

المادة 2. يكلف كل من مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزانة والمحاسبة العمومية كل في ما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 623 صادر بتاريخ 5 دجبر 1997، متضمن تحديد المراسيم المطبقة على الرخص الحرة للصيد السطحي. المادة الأولى. يحدد مبلغ الرسم الذي يجب تسديده مقابل الحصول على الرخص الحرة للصيد السطحي لكل قارب صيد حسب الفترة الزمنية التي تعطيها الاتفاقية الموقعة بين وزارة الصيد والاقتصاد البحري من جهة والمستفيد من الرخصة من جهة أخرى طبقا للصيغة التالية :

$$R = a * T + a * (A - 10) + a * (P - 2500) / 10$$

a = الرسم أو الأتاوة الإجمالية بدولار الولايات المتحدة الأمريكية

T = حمولة السفينة الكلية محددة حسب النظم المعمول بها في موريتانيا.

A = عمر السفينة محدد بالسنين

P = القدرة الكلية لقارب الصيد محسوبة بالقدرة الحصانية (جميع المحركات معتبرة)

* = تحدد علامة الضرب الحسابي.

المادة 2. يحدد الجدول الآتي المعامل (a) المذكور آنفا في المادة الأولى حسب المدة الزمنية :

المعامل	الفترة الزمنية
للأجانب	للوطنيين
115	100
130	100
145	120
160	130
200	160

المادة 3. - يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري ومدير الصيد الصناعي كل في ما يخصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المعادن والصناعة

تصويب

الجريدة رقم 889 بتاريخ 95/10/30
المادة 2، بدلا طول غربا 15 درجة و40 دقيقة يقرأ 15 درجة و49 والباقي بدون تغيير.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب

والرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 760، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1997 يقضي بتسوية الوضعية الابلورية لوكيل مساعد

المادة الأولى. يتم تعيين السيد احمد ولد بكرين اداري من سلك مساعدي الدولة د21 مجموعة أولى رتبة أولى رتبة أولى منذ 79/12/19، حاصل على دبلوم ما ستيراف آران فيلولوجي من جامعة موسكو / الاتحاد السوفيتي سابقا والذي مارس في البعثات الدبلوماسية لمدة تزيد على (10) عشر سنوات، كاتبا للشؤون الخارجية متدرب السلك الدبلوماسي درجة ثانية رتبة أولى (العلامة القياسية 760) بدون اقدمية اضافية.

مدة التدريب : سنة

المادة 2. يتم ترسيم المعني كاتبا للشؤون الخارجية (السلك الدبلوماسي) درجة ثانية رتبة أولى (العلامة القياسية 760) بدون اقدمية اضافية وذلك اعتبارا من 19 / 12 / 1980

المادة 3. ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 771، صادر بتاريخ 9 دجبر 1997، يقضي بتسوية الوضعية لبعض الاساتذة الحاصلين على الليسانص. المادة الأولى. يعين الاساتذة من سلك مساعدي الدولة الحاصلين على شهادة الليسانص، الناجحين في التفقيش التربوي على مستوى التعليم الثانوي، أساتذة حاصلين على الليسانص متدربين رتبة أولى (العلامة القياسية 810) وذلك طبقا للبيانات التالية :

وبدون اقدمية اضافية :

اعتبارا من فاتح اكتوبر 89

1 - أمبودج بابكر استاذ حاصل على الليسانص من سلك المساعدين منذ فاتح اكتوبر 89 الرقم المالي 26910 اعتبارا من فاتح دجبر 90

2 - محمد عبد الله ولد محبوب استاذ من سلك مساعدي الدولة حاصل على الليسانص منذ فاتح دجبر 90 الرقم المالي 27364 ق اعتبارا من فاتح يناير 89

3 - آمادو كامرا استاذ من سلك مساعدي الدولة حاصل على الليسانص منذ فاتح يناير الرقم المالي 45588 ب.

اعتبارا من من فاتح اكتوبر 89

اعتباراً من 23 / 07 / 97 بدلا من محمد سالم ولد صلاح،
محرر إدارة عامة. الدليل المالي 26040
_ محمد ولد أحمد ولد بد أستاذ الدليل المالي 26545 ج موظف
في كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية سابقا رئيسا للمصلحة
الجهوية للحالة المدنية بولاية انشير اعتباراً من 23 / 07 / 97
بدلا من أحمدو ولد أحمد محمود الدليل المالي 25998 ج.
_ محمد ولد النامي ولد أحمد لبيب الدليل المالي 26007
رئيس مركز الحالة المدنية بتفرغ زين سابقا رئيسا للمصلحة
الجهوية للحالة المدنية بولاية نواكشوط اعتباراً من
23 / 07 / 97 بدلا من الطيب ولد الشيخ ملحق إدارة عامة
_ محمد المختار ولد المصطفى معلم الدليل المالي 15467
موظف في كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية سابقا رئيسا
للمصلحة الجهوية للحالة المدنية بولاية الحوض الغربي
اعتباراً من 18 / 11 / 97 بدلا من محمد فال ولد محمد محمود
المادة 2. _ ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

المجلس الدستوري

محضر رقم 97/12

يتعلق بالتعداد العام لأصوات الناخبين في الانتخابات
الرئاسية

إعلان رقم 97/02 / رئاسيات / مؤرخ في 17 شعبان 1418 هـ -
الموافق 17 دجبر 1997 يتعلق بنتائج انتخاب رئيس
الجمهورية

إن المجلس الدستوري بعد الإطلاع على:

في يوم الأربعاء 17 شعبان 1418 هـ الموافق 17 دجبر
1997 اجتمع المجلس الدستوري في مقره في انواكشوط تحت
رئاسة السيد ديدي ولد بونعام رئيس المجلس وبحضور

السادة الأعضاء

- جواد ولد محمد

- صو آدما صامبا

- أحمد ولد المصطفى ولد السنهوري

- محمد عبد الله ولد الصيام

- محمد ولد سديا ولد خباز

- محمد ولد أمريزيك الأمين العام للمجلس.

وكان جدول الأعمال يتعلق بإعداد محضر التعداد العام
لأصوات الناخبين في الانتخابات الرئاسية وذلك طبقاً للمادة
11 من النظام رقم 002 / 1997 / أ / م د المكمل لقواعد

الإجراءات المتبعة أمام المجلس الدستوري بالنسبة لانتخاب
رئيس الجمهورية.

وبعد التحقيق والتصحيح والتعديل أصبحت النتيجة
كالآتي:

- الناخبون المسجلون: 1203357

- الناخبون المصوّتون: 900200

- الأصوات المعبر عنها: 887762

- الأغلبية المطلقة: 443882

وقد حصل السادة:

- مولاي الحسن ولد الجيد على: 8165

- معاوية ولد سيد أحمد الطابع على: 801191

- محمد محمود ولد أماء على: 6443

- كان آماو مختار على: 3342

- محمد الأمين أشبيه ولد الشيخ ماء العيين على: 61769

مما يتضح معه أن السيد معاوية ولد سيد أحمد الطابع قد
حصل في الدور الأول من الانتخابات الرئاسية التي جرت
يوم 12 / 12 / 1997 على الأغلبية المطلقة المبينة أعلاه من
الأصوات المعبر عنها مما ينتج عنه اعلان انتخابه رئيسا
للجمهورية.

ينشر هذا المحضر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

الأمين العام للمجلس الدستوري

محمد ولد أمريزيك

إعلان رقم 97/02 / رئاسيات / مؤرخ في 17 شعبان 1418 هـ
الموافق 17 دجبر 1997 يتعلق بنتائج انتخاب رئيس
الجمهورية

إن المجلس الدستوري بعد الإطلاع على:

- دستور 20 يوليو 1991 المتعلق بانتخاب رئيس
الجمهورية المعدل بالأمر القانوني رقم 91/032 الصادر
بتاريخ 14 أكتوبر 1991 و الأمر القانوني رقم 91/040
الصادر بتاريخ 7 دجبر 1991.

- الأمر القانوني رقم 92/04 الصادر بتاريخ 18 فبراير
1992 المتعلق بالمجلس الدستوري.

و مواصلة عمليات التمويل و الفرز بعد انتهاء الوقت القانوني، على فرض حدوثها، لا ينظر إليها مخالفة مؤثرة على سير العملية الانتخابية صادات المادة 24 من الرسوم رقم 86/130 الصادر بتاريخ 13 أغسطس 1986 المطبقة تجوز (لكل ناخب دخل في مكتب التمويل قبل نهاية الاقتراع أن يدلي حتى وإن دقت ساعة الاختتام قبل أن يموت)

- كما أن المادة 26 من الرسوم رقم 86/130 المحال إليها توجب (فرز الأصوات بدون اقتطاع حتى يفرغ منها بصفة كاملة) مما يقتضيه أن عملية فرز الأصوات ليس لها من أجل معتبر سوى نظام العملية بأكملها ؛

- و اعتبارا أن محاضر إحصاء الأصوات على مستوى المقاطعات تمت الإشارة في أغلبها إلى حضور و إسم ممثل الطاعن و ما بقي منها، لم يستثن منه المجلس أن مرد ذلك راجع إلى البيع من الحضور أو الغرض، كما لم يستثن المجلس منع المثليين المذكورين من تسجيل ملاحظاتهم في المحاضر المعتبرة.

فعلية فالطعن مرفوض
حول النتائج النهائية :

- و اعتبارا أن التعداد العام لأصوات الناخبين الصادر عن المجلس الدستوري المذكور سلفا، تحدد فيه بعد التحقيق و التصحيح و التعميل أن نتائج الشوط الأول من الانتخابات الرئاسية الجارية يوم 12 دجنبر 1997 قد تمخضت على الشكل المحدد أدناه :

- الناخبون المسجلون : 1203357
- الناخبون الموقوفون : 900200
- الأصوات المبر عنها : 887762
- الأغلبية المطلقة : 443882

و قد حصل السادة :

- مولاي الحسن ولد الجيد علي : 8165
- موارية ولد سيد أحمد الطايح علي : 801191
- محمد محمود ولد أماء علي : 6443
- كان آمادو مختار علي : 3342

- النظام رقم 002/01م د الصادر بتاريخ 5 أغسطس 1997
لكمل لقواعد الإجراءات المتبعة أمام المجلس الدستوري بالنسبة لانتخاب رئيس الجمهورية ؛

- الرسوم رقم 97/87 الصادر بتاريخ 11 أكتوبر 1997
القاضي باستثناء هيئة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية ؛

- القرارات أرقام 3.2، 5.4، 7/9 الصادر بتاريخ 11 نوفمبر 1997 عن المجلس الدستوري القاضي بصفة ترشيح السادة :

- مولاي الحسن ولد الجيد
- موارية ولد سيد أحمد الطايح
- محمد محمود ولد أماء
- كان آمادو مختار

- محمد الأمين أفييه ولد الشيخ ماء الميئين : لانتخابات الرئاسية الجارية يوم 12 دجنبر 1997،
- البدولة رقم 97/01 الصادر بتاريخ 12 نوفمبر 1997 عن المجلس الدستوري بإعداد و ترتيب اللائحة النهائية لمرشحين لرئاسة الجمهورية ؛

- محاضر اللجان الإدارية المكلفة بإحصاء الأصوات على مستوى المقاطعات ؛
و بعد الإستماع إلى القرو ؛

بعد قيام المجلس بالتعداد العام لأصوات الناخبين و ترتيب عليه من تصحيح و تعديل ضروريين و ضمما للنتائج النهائية في المحضر رقم 97/12 الصادر بتاريخ 12/12/1997 حول العمليات الانتخابية ؛

اعتبارا إلى أن عدم جدية بعض ما أثاره الطاعن من تأكيد موبوقا وجبها لإستيماده، في نظر المجلس و أن عدم أدات البعض الآخر منها كان سببا كافيا لرفضه ؛

النتائج الملزمة بالنسبة لمقاطعتي طار و أكوجوت هي بها الواردة في محضري إحصاء الأصوات على مستوى المثليين المذكورين ؛

دنتخاب
لنتيجة

، 61769
الطايح قد
التي جرت
ة أعلاه من
خابه رئيسا
للجمهورية

بيان 1418 هـ
خاب رئيس
91/03 الصادر
ي رقم 91/040
اريخ 18 فيبرابر

رقم 10	الإثنين	16 فبراير 1998	عند الساعة الثانية عشر
المحكّم	الإثنين	21 أبريل 1998	عند الساعة الثانية عشر
- الجل	الإثنين	16 يونيو 1998	عند الساعة الثانية عشر
اليوم	الإثنين	14 يوليو 1998	عند الساعة الثانية عشر
يوم 18/	الغرفة الإجتماعية		
يوم 16/	الثلاثاء	25 نوفمبر 1997	الساعة العاشرة
يوم 27/	الثلاثاء	30 ديسمبر 1997	الساعة العاشرة
يوم 04/	الثلاثاء	27 يناير 1998	الساعة العاشرة
يوم 18/	الثلاثاء	22 فبراير 1998	الساعة العاشرة
يوم 02/	الثلاثاء	25 مارس 1998	الساعة العاشرة
يوم 17/	الثلاثاء	29 أبريل 1998	الساعة العاشرة
يوم 05/	الثلاثاء	27 مايو 1998	الساعة العاشرة
يوم 20/	الثلاثاء	24 يونيو 1998	الساعة العاشرة
يوم 04/	الثلاثاء	08 يوليو 1998	الساعة العاشرة
يوم 19/	الغرفة الجنائية		
يوم 04/5	الأربعاء	05 نوفمبر 1997	الساعة العاشرة
يوم 19/5	الأربعاء	03 ديسمبر 1997	الساعة العاشرة
يوم 03/5	الأربعاء	07 يناير 1998	الساعة العاشرة
يوم 04/1	الأربعاء	04 فبراير 1998	الساعة العاشرة
ب - الجل	الأربعاء	05 مارس 1998	الساعة العاشرة
اليوم	الأربعاء	02 أبريل 1998	الساعة العاشرة
يوم 13/2	الأربعاء	07 مايو 1998	الساعة العاشرة
يوم 28/2	الأربعاء	04 يونيو 1998	الساعة العاشرة
يوم 12/1	الأربعاء	02 يوليو 1998	الساعة العاشرة
يوم 27/1	الغرفة المدنية و التجارية		
يوم 11/2	الإثنين	03 نوفمبر 1997	الساعة العاشرة
يوم 26/2	الإثنين	08 ديسمبر 1997	الساعة العاشرة
يوم 13/3	الإثنين	05 يناير 1998	الساعة العاشرة
يوم 28/3	الإثنين	02 فبراير 1998	الساعة العاشرة
يوم 12/4	الإثنين	03 مارس 1998	الساعة العاشرة
يوم 27/4	الإثنين	07 أبريل 1998	الساعة العاشرة
يوم 12/5	الإثنين	05 مايو 1998	الساعة العاشرة
يوم 27/5	الإثنين	03 يونيو 1998	الساعة العاشرة
يوم 11/6	الإثنين	07 يوليو 1998	الساعة العاشرة
أما القضاء	الغرفة الإدارية		
المرور بجد	الأحد	02 نوفمبر 1997	الساعة العاشرة
الرسمية،	الأحد	06 ديسمبر 1997	الساعة العاشرة
	الأحد	04 يناير 1998	الساعة العاشرة
محكمة الو	الأحد	01 فبراير 1998	الساعة العاشرة
الغرفة المد	الأحد	02 مارس 1998	الساعة العاشرة
أمر رقم:	الأحد	06 أبريل 1998	الساعة العاشرة
تاريخ 15/	الأحد	04 مايو 1998	الساعة العاشرة
المدنية و الذ	الأحد	01 يونيو 1998	الساعة العاشرة
مقتضى الما	الأحد	06 يوليو 1998	الساعة العاشرة
93/01/21	محكمة الإستئناف بنواكشوط		
بحكمتنا بال	الغرفة المختلطة		
بتقرر العد	قرار رقم 97/172		
جلسات المد	نحن محمد سيديا ولد محمد محمود رئيس الغرفة المختلطة		
- الإثنين	محكمة الإستئناف بنواكشوط عملا بالمادة 06 من القانون		

– محمد الأمين أشبیه ولد الشیخ ماء العینین علی : 61769
و اعتبارا لذلك فقد تمخض أن السيد معاوية ولد سيد أحمد
الطایع قد حصل فی القوط الأول من الإنتخابات الرئاسية
المذكورة على الأغلبية المطلقة، من الأصوات المعبر عنها،
المحددة اعلاه و المطلوبة دستوريا لإعلان انتخابه رئيسا
للجمهورية؛
فتأسيسا عليه؛

يعالين:

— أن السيد معاوية ولد سيد أحمد الطابع رئيسا للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

— ينشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

صدر بعد المداولة عن المجلس الدستوري في جلسته بتاريخ 97/12/17 من طرف السادة: ديدفي ولد بونعامه رئيساً ، و

الأعضاء: جواد ولد محمد، صو آدم صمبا، أحمد ولد المصطفى ولد السنهوري، محمد عبد الله ولد الصيام و محمد ولد سيديا ولد خباز.

الرئيس

ديدي ولد بونعام

المقرر

أحمد ولد المصطفى ولد السنهوري

ن.ط.أ

الأمين العام

محمد ولد امريزيك

3- إشعارات: جداول جلسات المحاكم

المحكمة العليا

أمر رقم 97/159 جدول تحديد تاريخ الجلسات بالمحكمة العليا

نحن محفوظ ولد لرابط رئيس المحكمة العليا.

بعد الإطلاع على المادة 3 من التنظيم القضائي الصادر بتاريخ 21 يونيو 1993 و بعد الاطلاع على المذكرة رقم 96/148 الصادرة بتاريخ 96/10/27 المتعلقة بتقسيم العمل بين قضاة المحكمة العليا.

و نظرا إلى ضرورة السهر على حسن سير العدالة تقرر أن
جلسات المحكمة العليا للسنة القضائية 98/97 بقاعة
الجلسات التابعة لهذه المحكمة حسب الجدول الزمني
التالي:

الغرف المحيطة

الاثنين 29 دجنبر 1997 عند الساعة الثانية عشر

98/01/12	2 - الإثنين
98/02/09	3 - الإثنين
98/03/09	4 - الإثنين
98/04/06	5 - الإثنين
98/05/04	6 - الإثنين
98/06/08	7 - الإثنين
98/07/06	8 - الإثنين
الجلسات الجزائية:	
97/12/01	1 - الإثنين
97/12/29	2 - الإثنين
98/01/26	3 - الإثنين
98/02/23	4 - الإثنين
98/03/23	5 - الإثنين
98/04/20	6 - الإثنين
98/05/18	7 - الإثنين
98/06/22	8 - الإثنين
98/07/13	9 - الإثنين
تعقد الجلسات على حدود الساعة العاشرة صباحا كما يحدد يوم الأحد من كل أسبوع للنظر في القضايا الاستعمالية. ونأمر بنشر أمرنا هذا في الجريدة الرسمية.	

رخصة استغلال

يرخص للسيد يحي ولد شيكر مؤقتا في استغلال القسيمة الواقعة في الحي ك بجانب مقبرة وتعد مساحتها ب 2000 م² ويحدها من الجنوب سفارة فرنسا ومن الشمال قسيمة ومن الشرق مقبرة ومن الغرب قسيمة

نواكشوط بتاريخ 8 أكتوبر 1992

رخصة استغلال

يرخص للسيد يحي ولد شيكر مؤقتا في استغلال القسيمة الواقعة في الحي ك بجانب مقبرة وتعد مساحتها ب 2400 م² ويحدها من الجنوب سفارة فرنسا ومن الشمال قسيمة ومن الشرق قسيمة ومن الغرب قسيمة

نواكشوط بتاريخ 8 أكتوبر 1992

4 - إعلانات

إعلان رسم حدود

يقام في 1997/10/15 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها ب: 101 و 80 سنتيار تعرف القسيمة تحت رقم 293 س / توسعة - ويحدها من الشمال بطري دون إسم ومن الشرق طريق ومن الجنوب القسيمة 294 و 296 ومن الغرب القسيمة رقم: 295 قد طلب تسجيلها السيدة: عيشة بنت المصطفى تبعا للطلب رقم 744 بتاريخ 1997/03/29

رقم 93/10 المتعلق بتنظيم القضاء، فإننا نحدد جلسات المحكمة على النحو التالي:

أ - الجلسات المدنية:

اليوم	الساعة	المكان
يوم 97/11/18	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 97/12/16	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 97/12/27	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/01/04	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/01/18	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/02/02	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/02/17	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/03/05	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/03/20	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/04/04	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/04/19	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/05/04	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/05/19	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/06/03	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/01/04	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2

ب - الجلسات الجنحية:

اليوم	الساعة	المكان
يوم 97/12/13	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 97/12/28	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 97/01/12	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/01/27	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/02/11	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/02/26	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/03/13	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/03/28	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/04/12	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/04/27	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/05/12	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/05/27	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2
يوم 98/06/11	الساعة العاشرة	القاعة رقم 2

أما القضاء الاستعمالي، فيمارس كلما دعت الحاجة دون اللجوء بجدولة محددة، ونأمر بنشر قرارنا هذا في الجريدة الرسمية، وحيثما دعت الحاجة.

محكمة الولاية بانواكشوط

لجنة المدنية والتجارية

أمر رقم: 97/253

تاريخ 1997/11/15 نحن سالم ولد أبوه رئيس الغفة المدنية والتجارية بمحكمة الولاية في انواكشوط، عملا بمقتضى المادة 3 من القانون رقم 93010 الصادر بتاريخ 93/01/2 و المنظم للعدالة، فإننا نحدد تواريخ جلسات الحكم بالنسبة للسنة القضائية 97 - 1998 بالقاعة رقم 97 ونقرر العدالة في انواكشوط حسب الجدول التالي:

97/12/15

الجلسات المدنية:

أ - الإثنين

نية عشر

نية عشر

نية عشر

نية عشر

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

ثورة

رقم 838 ومن الجنوب طريق دون اسم ومن الغرب القسمية
رقم 334.

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين
يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من
الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت
ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالنسج العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة
نفقت خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيل
بالسجل العقاري في دائرة لبراكنة لبنى حضري مشيد تقدر
مساحته ب 2م1600 واقعة في مقطع لحجار وتعرف هذه
القسمية باسم القسمية وتحددها من الشمال كدروه ومن
الشرق فضاء ومن الجنوب فضاء ومن الغرب فضاء

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين
يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من
الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت
ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالنسج العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة
نفقت خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيل
بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لبنى حضري مشيد تقدر
مساحته ب 2م600 واقعة في مقطع اركيز وتعرف هذه

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم
الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالنسج العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 434 المقدم بتاريخ 1994/01/17
طلب السيد: حايي ولد حمود. المهنة ... المقيم بانواكشوط
تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لبنى حضري
مشيد تقدر مساحته ب (01 و 80 سنتيار) سنتيار واقعة
في توجنين وتعرف هذه القسمية باسم القسمية رقم 837
وتحددها من الشمال طريق دون اسم ومن الشرق القسمية رقم
836 ومن الجنوب القسمية رقم 838 ومن الغرب القسمية
رقم 839.

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين
يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من
الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت
ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالنسج العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 433 المقدم بتاريخ 1994/01/17
طلب السيد: حايي ولد حمود. المهنة ... المقيم بانواكشوط
تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لبنى حضري
مشيد تقدر مساحته ب (01 و 80 سنتيار) سنتيار واقعة
في توجنين وتعرف هذه القسمية باسم القسمية رقم 836
وتحددها من الشمال القسمية رقم 837 ومن الشرق القسمية

الغرب القسمية

القسمية باسم القسمية 127 اركيز وتحدها من الشمال 128

من الشرق روصو _ بوتيلميت ومن الجنوب طريق ومن

الغرب القسمية 126

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين

يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من

الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت

يمكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

هذا التسجيل بين

اشهر اعتبارا من

تم في اقرب وقت

بنواكشوط.

ية

لعقاري

طلب شركة

نواكشوط تسجيلا

ضري مشيد تقدر

جار وتعرف هذه

نمال كدروه ومن

ب فضاء

هذا التسجيل بين

ة اشهر اعتبارا من

يتم في اقرب وقت

ية بنواكشوط.

نارية

العقاري

يخ طلب شركة

نواكشوط تسجيلا

حضري مشيد تقدر

كيز وتعرف هذه

مساحته ب 1600م2 واقعة في مقطع لحجار وتعرف هذه

القسمية باسم القسمية وتحدها من الشمال طريق ومن الشرق

قطعة ومن الجنوب قطعة ومن الغرب ميدان

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة 107 97/9/13

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين

يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من

الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت

يمكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة

نفك خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيلا

بالسجل العقاري في دائرة لبراكنة لمبنى حضري مشيد تقدر

مساحته ب 4800م2 واقعة في بكى اسكال وتعرف هذه

القسمية باسم القسمية وتحدها من الشمال كثب ومن الشرق

حسيني اديانك ومن الجنوب طريق ومن الغرب كدرون الاك

بوكي

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة 181 بتاريخ

97/9/13

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين

يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من

الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت

يمكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة

نفك خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيلا

بالسجل العقاري في دائرة لبراكنة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 2900م واقعة في باباي وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 1 الحي ج وتحدها من الشمال مساحة ومن الشرق ميدان ومن الجنوب طريق رئيسي ومن الغرب ميدان كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة 97/9/13 ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة نفتك خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة الحوض الشرقي لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 2888م واقعة في النعمة وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة وتحدها من الشمال طريق ومن الشرق طريق ومن الجنوب طريق رئيسي ومن الغرب طريق كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة 97/9/8/ 128 ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية


ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة نفتك خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيلا



بالسجل العقاري في دائرة الحوض الغربي لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 2692م واقعة في الحوض الغربي وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 001 وتحدها من الشمال قسيمة ومن الشرق طريق ومن الجنوب طريق رئيسي ومن الغرب ممر

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة 76/1 بتاريخ 97/9/09/

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة نفتك خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة الحوض الغربي لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 2900م واقعة في باباي وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 88 لكليت وتحدها من الشمال 92 ومن الشرق 83 ومن الجنوب طريق الامل رئيسي ومن الغرب طريق

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة 97/2/16 88

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

نى حضري

رض الغربي

حدها من

يق رئيسي

76/ بتاريخ

تسجيل بين

ر اعتبارا من

اقرب وقت

كشوط.

ي

طلب شركة

وط تسجيلا

بنى حضري

وتعرف هذه

ن الشمال 92

ي ومن الغرب

97/2/16 ؛

لتسجيل بين

ير اعتبارا من

يا اقرب وقت

واكشوط.

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة

نفقك خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيلا

بالسجل العقاري في دائرة لمصابة لمبنى حضري مشيد تقدر

مساحته ب 2م500 واقعة في لمصابة وتعرف هذه القسيمة

باسم القسيمة وتحدها من الشمال ومن الشرق طريق ومن

الجنوب قطعة ومن الغرب طريق

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة 1106

97/9/3/

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين

يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من

الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت

يمكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب شركة

نفقك خفية الاسم المهنة المقيم بانواكشوط تسجيلا

بالسجل العقاري في دائرة لمصابة لمبنى حضري مشيد تقدر

مساحته ب 2م750 واقعة في بابابي وتعرف هذه القسيمة

باسم القسيمة وتحدها من الشمال طريق ومن الشرق طريق

الامل ومن الجنوب مساحة محجوزة ومن الغرب

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة 1104

97/9/3/

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين

يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من

الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت

يمكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

إعلان ضياع

يعلن للجمهور ضياع نسخة السند العقاري رقم 1907

القسيمة 629 ت ز نواكشوط والسند باسم ابراهيم خليه ولد

سيدينا المولود بأطار سنة 1937

نواكشوط 1997/12/09

كاتبة الضبط

مريم بنت المصطفى

إعلان ضياع

يعلن للجمهور ضياع نسخة لشهادة ميلاد رقم 14الموقعة

بتاريخ 041956/18 من طرف حاكم سيلبابي باسم السيد/

سوماري سالوم المولود يوم 1956/04/15 في خابو لأبيه آدم

سوماري ولأمه كمب كمرا.

نواكشوط 1997/12/03

كاتبة الضبط

مريم بنت المصطفى

إعلان ضياع

يعلن للجمهور ضياع نسخة السند العقاري رقم 1402

القسيمة 134 ت ز نواكشوط والسند باسماله بنت محمد

المختار.

نواكشوط

كاتبة الضبط

مريم بنت المصطفى